



منشور تعريفات رقم (١٧) لسنة 2023

السادة جمرك/

تحية طيبة وبعد،

مرفق طيه قرار السيد رئيس جمهورية مصر العربية رقم 67 لسنة 2023 بتعديل بعض
أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم 218 لسنة 2022 بإصدار التعريفة الجمركية .
يرجاء التفضل بالاحاطة واذاعته على الموقع التابعة لسيادتكم ،
مع مراعاة العمل بالقرار من تاريخ موافقة مجلس النواب عليه بتاريخ 28/02/2023 طبقاً للمادة
(13) من قانون الجمارك رقم 207 لسنة 2020.

ونفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام والتقدير،

**رئيس الادارة المركزية
للتعريفة والقيمة والمنشا**

عليها / ١٢٣٤٥٦٧٨٩٠
٣١٣

**مدير عام
الادارة العامة للتعريفة
اعاشر مارس ٢٠٢٣
(د.إيمان ابراهيم كامل)**

**مدير إدارة
النظام المنسق
سالي مصطفى جبر
(سالي مصطفى جبر)**

جمهوريّة مصر العربيّة



رَأْيِهِ الْجَمِيعُونَ

الجريدة الرسمية

الثمن ١٥ جنيهاً

السنة الستون والستون	الصادر في غرة شaban سنة ١٤٤٤ هـ الموافق (٢١ فبراير سنة ٢٠٢٣ م)	العدد ٧ مكرر (ب)
-------------------------	---	---------------------

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٧ لسنة ٢٠٢٣

بتتعديل بعض أحكام

قرار رئيس الجمهورية رقم ٢١٨ لسنة ٢٠٢٢ بإصدار التعريفة الجمركية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠؛

وعلى قانون الهيئة العامة للتنمية الصناعية الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ٢٠١٨؛

وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٢١٨ لسنة ٢٠٢٢ بإصدار

التعريفة الجمركية؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى للتعريفة الجمركية؛

وببناءً على ما عرضه وزير المالية؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُضاف فقرة جديدة للمادة الخامسة من قرار رئيس جمهورية رقم ٢١٨

لسنة ٢٠٢٢ المشار إليه نصها الآتي:

تحصل ضريبة جمركية بواقع (٢٪) من القيمة أو ضريبة الوارد أيهما أقل على

ما تستورده المصانع المرخص لها بإنتاج أجهزة الهاتف لشبكات التليفون المحمول

من بطاريات وسماعات وكاميرات ، وذلك بالشروط والأوضاع التي يصدر بها قرار

من وزير المالية .

(المادة الثانية)

تعديل بعض فئات الضريبة الجمركية الواردة بجدول التعريفة الجمركية المنسقة الصادرة بموجب قرار رئيس الجمهورية رقم ٢١٨ لسنة ٢٠٢٢ المشار إليه وفقاً للفئات الموضحة بالجدول المرفق بهذا القرار ويصوب الخطأ المادى الوارد في نص البند الدولى ٣٨٢٧,٣١ على النحو الموضح بذات الجدول المرفق .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويتم به فور موافقة مجلس النواب عليه .
صدر برئاسة الجمهورية في غرة شعبان سنة ١٤٤٤ هـ
(الموافق ٢١ فبراير سنة ٢٠٢٣ م) .

عبد الفتاح السيسى

وافق مجلس النواب بجلسته المعقودة يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٢٣/٢/٢٨ وبأغلبية ثلثى عدد أعضاء المجلس على قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٧ لسنة ٢٠٢٣ .

الفئة %	الصنف	رمز النظام المنسق
5	-- محتوية على مواد داخلة في البند الفرعية من 41 إلى 2903.48	3827.31
	وحدات لوحات العرض المسطحة ، وإن كانت تتضمن على شاشات حساسة للمس.	85.24
	- بدون مشغلات أو دوائر التحكم :	
معفاه	-- من بلورات سائلة	8524.11
معفاه	-- من صمامات ثنائية باعثة للضوء عضوية (OLED)	8524.12
معفاه	-- غيرها	8524.19
	- غيرها :	
	-- من بلورات سائلة :	8524.91
معفاه	--- ألواح زجاجية إلكترونية (Open Cell) لأصناف البند (85.28)	8524.9110
20	--- غيرها لأصناف البند (85.28)	8524.9120
2	--- غيرها	8524.9190
	-- من صمامات ثنائية باعثة للضوء عضوية (OLED) :	8524.92
معفاه	--- ألواح زجاجية إلكترونية (Open Cell) لأصناف البند (85.28)	8524.9210
20	--- غيرها لأصناف البند (85.28)	8524.9220
2	--- غيرها	8524.9290
	- غيرها :	8524.99
معفاه	--- ألواح زجاجية إلكترونية (Open Cell) لأصناف البند (85.28)	8524.9910
20	--- غيرها لأصناف البند (85.28)	8524.9920
2	--- غيرها	8524.9990

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطبع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٣

٧٠٩ - ٢٠٢٣/٣/٢ - ٢٠٢٢/٢٥٧٨٢